

تاج العروس من جواهر القاموس

ومن المَجَازِ انْقُطِعَ بِهِ مَجْهُولًا : إذا عَجَزَ عن سَفَرِهِ مِنْ نَفَقَتِهِ
ذَهَبَتْ أو قامَتْ عليه راحِلَتُهُ أو أتاهُ أمرٌ لا يَقْدِرُ على أنْ يَتَحَرَّكَ
معه ولو قالَ : وانْقُطِعَ به مَجْهُولًا كأُقْطِعَ به لأفادَ الاختِصاصَ .
ومن المَجَازِ مُنْقَطِعُ الشَّيْءِ بَفَتْحِ الطَّاءِ : حَيْثُ يَنْتَهِي إِلَيْهِ طَرَفُهُ .

والمُنْقَطِعُ بِكَسْرِ الطَّاءِ : الشَّيْءُ نَفْسُهُ .
وهو مُنْقَطِعُ القَرِينِ بِكَسْرِهَا أي : عَدِيمُ النِّطَيرِ في السَّخاءِ والكَرَمِ .
قالَ الشَّامِيُّ : .

رَأَيْتُ عَرَابِيَّةَ الأَوْسِيِّ يَسْمُو ... إلى الخَيْرَاتِ مُنْقَطِعِ القَرِينِ
وقاطعًا مُقَاطَعَةً : ضِدٌّ واصلًا .

وقاطعَ فُلانٌ فُلانًا بسَيِّفَيْهِمَا : إذا نَظَرَ أَيُّهُمَا أَوْطَعَ أي أَكْثَرَ
قَطْعًا وكذلكَ قاطعَ الرِّجُلانِ بسَيِّفَيْهِمَا واقْتَطَعَ مِنْ مالِهِ قِطْعَةً :
أَخَذَ مِنْهُ شَيْئًا لِنَفْسِهِ مُتَمَلِّكًا ومِنْهُ الحَدِيثُ في اليَمِينِ أو
يَقْتَطِعُ بِهَا مالَ امرئٍ مُسْلِمٍ وهو افْتَعَلَ مِنْ القَطْعِ .
ومن المَجَازِ المَجَازِ : جاءَت الخَيْلُ مُقْطَوِطِعَاتٍ أي سِرَاعًا بَعَضُها في
إثْرِ بَعَضٍ كذا في الصَّحاحِ والعُبابِ .

والقَطْعُ مُحَرَّكَةً : جَمْعُ قِطْعَةٍ مُحَرَّكَةً أَيضًا : وهي بِقِيَّةٌ يُدْرِكُ
الأقْطاعَ وقد سَبَقَ لَهُ ذلكَ .

والقَطْعُ كصُرْدٍ : القاطِعُ لِرَحْمِهِ وقد سَبَقَ لَهُ ذلكَ فهو تَكَرَّرٌ .
والقَطْعُ أَيضًا : جَمْعُ قِطْعَةٍ بالصَّمِّ لِلطَّائِفَةِ المَفْرُوزَةِ مِنَ الأَرْضِ
وقد تَقَدَّمَ .

ومما يُسْتَدْرَكُ عَلَيْهِ : انْقِطَاعُ وَتَقَطُّعُ كِلاهُمَا : مُطَاوَعُ قِطْعَةٍ
واقْتِطَعَهُ الأَخِيرُ شُدُّدًا لِلأَكْثَرَةِ .

وتَقَطَّعُوا أمرَهُمْ : تَقَسَّسَموه .

وتَقَطَّعَتِ الأَسْيَابُ : انْقِطَاعَتْ .

وقيلَ : تَقَطَّعُوا أمرَهُمْ : تَفَرَّقُوا في أمرِهِمْ على نَزْعِ الخافِضِ .
والتَّقَطُّعُ : التَّخْدِيشُ .

وَقَطَّاعَهُ تَقَطَّاعًا : فَرَّقَهُ .

والتَّقَطَّاعُ : الانْقِطَاعُ وَمِنْهُ قَوْلُ أَبِي ذُوؤَيْبٍ : كَأَنَّ ابْنَةَ السَّهْمِيِّ
دُرَّةً قَامِسٌ لَهَا بَعْدَ تَقَطَّاعِ النَّبِيِّ وَهَيْجٌ أَي بَعْدَ انْقِطَاعِ النَّبِيِّ
وَالنَّبِيُّ : الْجَمَاعَاتُ أَرَادَ بَعْدَ الْهُدُوءِ وَالسُّكُونِ بِاللَّيْلِ .

وَتَقَطَّاعًا : ضِدُّ تَوَاصُلًا .

وَتَقَطَّاعَ الشَّيْءِ : بَانَ بَعْضُهُ مِنْ بَعْضٍ .

وَالْمَقَطَّاعُ : جَمْعُ قِطْعٍ بِالكَسْرِ لِلنَّصْلِ الْقَصِيرِ جَاءَ عَلَى غَيْرِ

وَاحِدِهِ نَادِرًا كَأَنَّهُ إِزْمًا جَمْعَ مَقَطَّاعًا وَلَمْ يُسْمَعْ كَمَا قَالُوا : مَلَامِحٌ
وَمَشَابِيهٌُ وَلَمْ يَقُولُوا : مَلَامِحَةٌ وَلَا مَشَابِيهَةٌ .

وَقَالَ الْأَصْمَعِيُّ : وَرُبَّمَا سَمَّوْا الْقِطْعَ مَقَطَّوعًا وَالْمَقَطَّاعُ جَمْعُهُ
وَقَالَ سَاعِدَةُ بْنُ جُوَيْسَةَ : .

وَشَفَّتْ مَقَطَّاعُ الرُّمَّةِ فُوَادَهُ ... إِذَا يَسْمَعُ الصَّوْتَ الْمُغَرَّدَ
يَصْلِدُ وَالْمَقَطَّاعُ كَمِحْرَابٍ : مَا قَطَّعَتْ بِهِ .

وَسَيْفٌ قَاطِعٌ وَقَطَّاعٌ وَمَقَطَّاعٌ .

وَالْقَطَّاعُ : سَيْفٌ عَصَامِ بْنِ شَهْبِيرٍ .

وَأَبُو الْقَاسِمِ عَلِيِّ بْنُ جَعْفَرِ بْنِ عَلِيٍّ السَّعْدِيُّ عُرِفَ بِابْنِ الْقَطَّاعِ
اللُّغَوِيِّ الْمِصْرِيِّ الْمُتَوَفَّى سَنَةَ خَمْسِمِائَةٍ وَخَمْسَةَ عَشَرَ .

وَرَجُلٌ لَطَّاعٌ قَطَّاعٌ : يَقَطَّاعُ نِصْفَ اللَّسْقَمَةِ وَيَرُدُّ الثَّانِي وَاللَّطَّاعُ
مَذْكَورٌ فِي مَوْضِعِهِ .

وَكَلَامٌ قَاطِعٌ عَلَى الْمَثَلِ كَقَوْلِهِمْ : نَافِذٌ .

وَيَدُّ قَطَّاعًا : مَقَطَّوعَةٌ .

وَقَالَ اللَّيْثُ : يَقُولُونَ : قُطِعَ الرَّجُلُ وَلَا يَقُولُونَ : قُطِعَ الْأَقْطَاعُ

لَأَنَّ الْأَقْطَاعَ لَا يَكُونُ أَقْطَاعَ حَتَّى يَقَطَّاعَهُ غَيْرُهُ وَلَوْ لَزِمَهُ ذَلِكَ مِنْ
قَبْلِ نَفْسِهِ لَقِيلَ : قَطِعَ أَوْ قَطَّاعَ .

وَقَطَّاعٌ عُمْرُهُ عَلَى الْمَثَلِ .

وَقُطِعَ دَابِرُهُمْ أَي : سَتَوْصَلُوا مِنْ آخِرِهِمْ .

وَشَرَّابٌ لَذِيذُ الْمَقَطَّاعِ أَي : الْآخِرِ وَالْخَاتِمَةَ وَهُوَ مَجَازٌ